

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التاهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

Stakes of economic environmental security - environmental rehabilitation of economic institutions as a model

مقرين يوسف *

أستاذ محاضر قسم أ، مخبر بحث الدراسات
القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي الشريف
بوشوشة آفلو.
y.megarín@cu-aflou.edu.dz

تاريخ إرسال المقال: 2023 /02 /22 تاريخ قبول المقال: 2023 /03 /05 تاريخ نشر المقال: 2023 /03 /19

الملخص:

عُدّ الأمن البيئي الاقتصادي خطوة جادة قصد تحقيق التنمية المستدامة، نحو الحد من المخاطر البيئية، وتحقيق إنتاجية المؤسسات، وباعتبار المؤسسات الاقتصادية مكون رئيسي للتنمية، فقد أضحت من الأهمية بمكان إيجاد نمط يحقق المواءمة بين تعزيز القدرات الإنتاجية، والحفاظ على البيئة من التلوث عن طريق موارد صديقة للبيئة، ليعد التاهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية نموذجا أمثل لمواجهة التحديات الحديثة في مجال ربط الاقتصاد بالبيئة.
الكلمات المفتاحية: الأمن، الاقتصادي، البيئة، المؤسسات، الإنتاج، التاهيل.

Abstract:

Economic environmental security is a serious step towards achieving sustainable development, towards reducing environmental risks, controlling pollution and achieving business productivity. Considering that economic institutions are a major component of development, it has become very important to find a model that harmonizes between improving productive capacities and

* المؤلف المرسل.

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

preserving the environment from pollution through natural resources Environmentally friendly, so that the environmental rehabilitation of economic institutions is an ideal model to meet modern challenges in the area of linking the economy with the environment.

Keywords: Security, economic, environment, institutions, production, rehabilitation.

مقدمة:

تزايد الاهتمام في العقود الأخيرة بأهمية التكامل البيئي الاقتصادي كتدبير من شأنه حماية البيئة الطبيعية من التلوث وبعث نشاط مؤسساتي اقتصادي قائم على أسس بيئية، فمن هذا المنطلق عملت الدول جاهدة على استهداف مختلف التغيرات التي ترهن البيئة الطبيعية وتهدد الاقتصاد المحلي، نحو تحقيق معادلة النمو الاقتصادي الصديق للبيئة.

عُدَّ التلوث البيئي بمختلف أشكاله وصوره عامل يرهن صحة ووجود الإنسان، والذي قد ينجم عن أنشطة الإنسان الصناعية وطموحاته الاقتصادية، فعلى المستوى الدولي اعترفت القوانين الداخلية والمواثيق الدولية بحق الدول باستغلال مواردها الطبيعية، ولكن ذلك مقيد بعدم المساس بحقوق دول أخرى فالتحديات المفروضة لمواكبة التطورات الحاصلة لضمان حماية البيئة الطبيعية من التلوث ومواكبة الاقتصاد العالمي قائم على أساس المحافظة على مصادر الطاقة، وكفاءتها واستغلال الموارد وإدارتها وخلق ما يعرف بالوظائف الخضراء، ليُعد التكامل البيئي الاقتصادي رهان العملية التنموية القائم على الحد من الآثار العكسية للتغير المناخي والاحتباس الحراري والتلوث البيئي.

إن الجزائر وكغيرها من دول العالم وبفضل التطورات الراهنة للواقع الدولي المعاصر أدت إلى تغيير توجهاتها الاقتصادية صوب التكامل البيئي الاقتصادي، عن طريق اتخاذ جملة من التدابير والإجراءات في مجال الإصلاح البيئي، والنهوض بالمؤسسات الاقتصادية قصد ضبط عقلنة الاستغلال، ومن هنا برزت العلاقة التكاملية بين الاقتصاد والبيئة على اعتبار تدخل العامل الاقتصادي ديناميكيا لفرض استغلال الموارد المتاحة، وتصريف مخلفات العمليات الاقتصادية المختلفة، لتحقيق نمو اقتصادي يتلاءم والقدرات البيئية من منطلق "حماية البيئة من التلوث".

إذن ومن خلال العرض السابق وقصد تحقيق تنمية اقتصادية بعيدة كل البعد عن الإضرار بالبيئة يمكننا عرض الإشكالية التالية: نظرا للعلاقة التكاملية بين الاقتصاد والبيئة، ما هي السبل والآليات المدرجة في إطار بعث استراتيجية تأهيل المؤسسات الاقتصادية بيئيا؟ وهل فعلا سيساهم تبني هذا المشروع في ضمان أمن بيئي اقتصادي مستدام قائم على بعث مشاريع صديقة للبيئة؟

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

وقصد الإجابة على الإجابة على الرئيسية والإمام بمجمل تفاصيلها فقد قمنا بتوظيف المنهج الوصفي والتحليلي على التوالي، حيث يظهر المنهج الوصفي من خلال استعراض مختلف المفاهيم الأساسية المتعلقة بالتكامل البيئي الاقتصادي، وعلاقته بحماية البيئة، أما المنهج التحليلي فيستهدف بحث استراتيجية التكامل البيئي الاقتصادي، وانعكاساته على تأمين الاقتصاد الوطني بيئيا.

المبحث الأول: البعد الدستوري لتأمين التكامل البيئي الاقتصادي

يندرج موضوع هذه الدراسة ضمن مستجدات العلاقة التبادلية البيئية الاقتصادية، فقبل بحث تفاصيل الأمن البيئي ومقتضياته، لزاما أن نقف على ضبط مفهوم الأمن كتدبير مضاد للخوف والفرع، فظهر ما يعرف بالأمن الإنساني الذي يستدعي حماية الفرد على الصعيدين الوطني والدولي، عن طريق شرعة عديد النصوص القانونية والقواعد الاتفاقية قصد حمايته، والتي كان لها صدى في تكريس الحماية الإنسانية، هذا فضلا عن الأمن الاقتصادي، والأمن الاجتماعي، والأمن القومي، والأمن العام، وفي هذا الخصوص لم يتوانى المشرع الجزائري في دفع عجلة الحماية والأمن عن طريق العديد من النصوص التشريعية التي واءمت المنظومة الاتفاقية واهتمت بالأحكام العامة والخاصة لمسألة النظام والأمن داخل المجتمع.

المطلب الأول: البعد الأمني لحماية البيئة في الدستور الجزائري

إن تتبع مسار العلاقة بين الأمن والبيئة في الدستور الجزائري يوحى باهتمام المؤسس الدستوري برسم التوجهات الأمنية المترتبة على حماية البيئة اعتبارا من سنة: 1980، إلا أن تحديات مشروع بناء الجزائر الجديدة، الذي وضع الجزائر أمام رهان كبير تسعى من خلاله إلى تنويع الاقتصاد الوطني، دفعت الباحث إلى تتبع مسار هذه العلاقة ضمن الدستور الجزائري لسنة: 2020، وهنا لفت انتباهي مضمون المادة: 64 التي اعتبرت: " للمواطن الحق في بيئة سليمة في إطار التنمية المستدامة".ⁱⁱ

"يحدد القانون واجبات الأشخاص الطبيعيين والمعنويين لحماية البيئة".ⁱⁱⁱ

إن القراءة المتأنية في نص المادة: 64 أعلاه توحى باهتمام المؤسس الدستوري الجزائري بهيكله وتنظيم آليات ووسائل قصد ضمان حماية البيئة، فعبارة: " الحق في بيئة سليمة" ضمن تفاصيل التعديل الأخير

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

أصبغت بعض التميّز مقارنة بالدساتير السابقة، إلا أنها لم تصل إلى مستوى الحماية والأمن، فالمؤسس الدستوري الجزائري انشغل بتدهور البيئة والنتائج السلبية للتغير المناخي، وابتعد بعض الشيء عن مسائل الأمن البيئي، وفي مرحلة ثانية ومن خلال الفقرة الثانية من المادة: 64 أعلاه والتي حملت عبارات: " يحدد القانون واجبات الأشخاص الطبيعيين والمعنويين لحماية البيئة" أين أكد المؤسس الدستوري تارة أخرى على اهتمامه الضمني بموضوع الأمن البيئي، إلا أنه لم يبحث تفاصيله عن طريق بسط الالتزامات على هذه الفئات، الأمر الذي وسم مضمون هذه المادة بالتأسيس لاستراتيجية للحد من التهديدات البيئية عن طريق بسط واجبات قانونية تقع على كاهل الأشخاص والمؤسسات، ومن جهة ثانية استساغ المؤسس الدستوري عبارة "واجبات" والتي دلت دلالة مطلقة على جملة من القيود والضوابط التي تُفرض على هذه الفئات، قصد تأمين حماية البيئة كالترام يقع على كاهل الدولة من منطلق القواعد الاتفاقية ذات الصلة.

لقد أسّس الدستور الجزائري بموجب المادتين: 209_210 على التوالي إلى هيكله نشاط المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، والذي تمخض عنه دمج محور البيئة ضمن نشاط المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي سابقا، والذي يصنف كهيكلي استشاري يجمع ما بين قضايا البيئة والمجتمع والاقتصاد، والذي يعكس في خطوة جادة الاهتمام الضمني بتكريس الأمن البيئي كمفهوم مستجد قائم على تأمين حماية البيئة، حيث يقوم على:

- الحوار والتشاور في المسائل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية،
 - دمج نشاط المجتمع المدني في سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية،
 - التشاور المستمر في المسائل ذات المصلحة الوطنية، وعرض مقترحات وتوصيات على الحكومة.
- إذن لاحظ الباحث أن المؤسس الدستوري الجزائري، قد أدرك ضمنا مفهوم الأمن البيئي كصمام أمان للأمن العام نحو دحض استغلال البيئة الطبيعية لأغراض اقتصادية، وعلى هذا الأساس يُكيّف نشاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي كأداة لكفالة الأمن البيئي من خلال:
- تشجيع دور المجتمع المدني في مناقشة برامج النشاط الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في إطار التنمية المستدامة،

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأميل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

- تشجيع ودعم الحوار والتشاور مع السلطات المحلية والوطنية نحو ضمان التوافق والتصالح بين مختلف الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين والبيئيين،
- طرح برامج صديقة للبيئة لخدمة النشاط الاقتصادي، وكذا تقييم الاستراتيجيات الوطنية نحو ضمان حوكمة اقتصادية واجتماعية وبيئية،
- التنبؤ بدراسات مستقبلية وعرض حلول استباقية حول المسائل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية

المطلب الثاني: البعد الأمني لتأمين التكامل البيئي الاقتصادي في الدستور الجزائري

إن المتتبع للوثيقة الدستورية الجزائرية لسنة: 2020 يستطيع الجزم أن المؤسس الدستوري قد كرس الاهتمام الضمني بالأمن البيئي الاقتصادي في عدة مناسبات، نذكر منها ديباجة الدستور التي اعتبر من خلالها: " كما يظل الشعب منشغلا بتدهور البيئة والنتائج السلبية للتغير المناخي، وحريصا على ضمان حماية الوسط الطبيعي والاستعمال العقلاني للموارد الطبيعية، وكذا المحافظة عليها لصالح الأجيال القادمة." ^{iv}

مقارنة بالدستور الجزائري لسنة: 2016 وقصد تتبع مجال وبوادر الاهتمام بالأمن البيئي الاقتصادي فقد نصت الفقرة: 12 من ديباجة هذا الدستور على: " أنه يظل الشعب متمسكا بخيارته من أجل الحد من الفوارق الاجتماعية والقضاء على أوجه التفاوت الجهوي، ويعمل على بناء اقتصاد منتج وتنافسي في إطار التنمية المستدامة والحفاظ على البيئة." ^v

وكما هو معلوم أن الديباجة تشكل جزءا لا يتجزأ من الدستور، وبمفهوم المطابقة نسجل التكريس الدستوري الضمني للاهتمام بالأمن البيئي الاقتصادي سنة: 2020 من خلال تضمينها عديد المصطلحات التي توحى بمستقبل النشاط الاقتصادي الصديق للبيئة مقارنة بدستور: 2016، مفاد ذلك وردت عبارات مثل: " منشغلا بتدهور البيئة " ضمان حماية الوسط الطبيعي " الاستعمال العقلاني للموارد الطبيعية"، في الوقت الذي قصر فيه الدستور الجزائري لسنة: 2016 حماية النشاط الاقتصادي والحفاظ على البيئة وأغفل مجال الحفاظ على الموارد الطبيعية والثروات البيئية.

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجاً

أما الإشارة الثانية لبوادر الاهتمام بالأمن البيئي الاقتصادي في الدستور الجزائري لسنة: 2020 ظهرت من خلال مضمون المادة: 21 من الدستور، والتي جاءت لتحديد الواجبات الملقة على عاتق الدولة عن طريق: "تسهر الدولة على حماية الأراضي الفلاحية... ضمان توعية متواصلة بالمخاطر البيئية... الاستعمال العقلاني للمياه والطاقات الأحفورية والموارد الطبيعية الأخرى"،^{vii} ومقارنة مع سابقتها من الدستور الجزائري لسنة: 2016 وبالضبط المادة: 19 منه "تضمن الدولة الاستعمال الرشيد للموارد الطبيعية والحفاظ عليها لصالح الأجيال القادمة، تحمي الدولة الأراضي الفلاحية... يحدد القانون كيفية تطبيق هذه المادة."^{viii}

إن القراءة القانونية في نص المادتين السالفتي الذكر، يوحي باهتمام المؤسس الدستوري بموضوع الأمن البيئي الاقتصادي، عن طريق تتابع أربع فقرات تضمن مجال عناية الدولة بالمخاطر البيئية، فالعبارات الواردة في نص المادة: 21 أعلاه "ضمان بيئة سليمة" "توعية متواصلة بالمخاطر البيئية" "العناية بالموارد الطبيعية" الأمر الذي أغفل عن تفاصيله المؤسس الدستوري سنة: 2016، فالعبرة الواردة في نص المادة: 19 "حماية الأراضي الفلاحية" توحى بالاهتمام بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية عن طريق تأمين الأمن الغذائي.

كما استحدثت المؤسس الدستوري في الباب الثاني الخاص بالحقوق الأساسية والحريات العامة والواجبات وبالضبط من خلال المادة: 64 موضوع الحقوق الدستورية المكفولة للمواطنين حيث حملت عبارات: "للمواطن الحق في بيئة سليمة في إطار التنمية المستدامة، يحدد القانون واجبات الأشخاص الطبيعيين والمعنويين لحماية البيئة"^{viii}

الأمر الذي يستهدف تغيير النمط التقليدي للحقوق الأساسية للإنسان، ليتعدى الشق الاجتماعي والسياسي والثقافي، إلى الشق البيئي الاقتصادي المستدام، وهو ما أغفل عنه تماماً المؤسس الدستوري سنة: 2016، والدليل على ذلك جاءت المادة: 68 من الدستور الجزائري لسنة: 2016 تحمل عبارات: "للمواطن الحق في بيئة سليمة"^{ix} على اعتبار أن هذا الحق لا يمكن أن يتحقق ويتجسد إلا من خلال الاستدامة والتوعية من المخاطر البيئية.

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

وانسجاما مع هذه الصلاحيات، وقصد تأمين التكامل البيئي الاقتصادي على نحو يستهدف الحد من استغلال البيئة لأغراض اقتصادية، يستوجب على المؤسس الدستوري مد نشاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ليشمل الوقوف على تجسيد موضوع الأمن البيئي الاقتصادي عمليا، وذلك وفق ما يلي:

- دفع المشرع الجزائري إلى الاهتمام بموضوع الأمن البيئي عن طريق سن عديد النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة بموضوع الاقتصاد الوطني،
- دفع المصالح العليا في الدولة إلى زيادة الوعي البيئي، وخلق هياكل مؤسساتية لتحقيق الأمن البيئي،
- منح الأفراد ومنظمات المجتمع المدني المهتمة بالبيئة رخصة قانونية للدفاع عن البيئة، قصد زيادة الوعي لحماية الاعتبارات البيئية،
- تشجيع نشاط المؤسسات الاقتصادية ببنيا، وإشراك مختلف الفواعل في تجسيد موضوع الأمن البيئي الاقتصادي.

إذن ومن خلال هذه المراجعة الدستورية يمكننا اعتبار أن المؤسس الدستوري الجزائري أدرك ضمنا مدلول الأمن البيئي الاقتصادي، الذي من شأنه الوقوف على دعم النشاط الاقتصادي، ومنع أي أخطار تهدد عناصر البيئة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات أو المحيط الطبيعي للبيئة على المستوى الإقليمي،^x إلا أنه أغفل على بحث تفاصيله كأداة لتأمين التكامل البيئي الاقتصادي في الجزائر من خلال مجابهة مسببات التلوث.

المبحث الثاني: رهانات الأمن البيئي الاقتصادي

لقد تناول مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+20) بناء على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة للبيئة تنظيم مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في عام: 2012، الذي ركز على التكامل البيئي الاقتصادي في سياق التنمية المستدامة،^{xi} والذي تمخض عنه تقريرا قدم من خلاله أهمية التأهيل البيئي للمؤسسات المنتجة في حماية البيئة الطبيعية في إطار كفاءة الطاقة، والذي تأكد بشكل تام لا لبس فيه

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

حول الترابط التام بين الاقتصاد والبيئة في إطار إحلال التنمية المستدامة،^{xii} قائم على أساس اعتماد سياسات اقتصادية للحفاظ على البيئة والحد من تدهورها،^{xiii} كنتيجة للتغيرات المناخية التي باتت تهدد الصحة والحياة بصورة عامة.

هذا وقد نوّهت الوثيقة الختامية لمؤتمر ريو + 20 إلى أن المستقبل الذي نصبو إليه في سياق التكامل البيئي الاقتصادي يُعد ضرورة حتمية في حدود الأدوات الهامة المتاحة لتحقيق التنمية المستدامة، ودعت منظمة الأمم المتحدة إلى دعم البلدان المهتمة بالتكامل من خلال إيجاد الأنماط الملائمة وتوفير الأدوات والمهارات، وتوجيه الاستثمارات نحو بناء رأس المال الطبيعي، وخدمات النظم الإيكولوجية ودعم سياستها الذي سيساهم لا محالة في تكوين أنماط الدخل في إطار التقليل من المخاطر البيئية.^{xiv}

المطلب الأول: خصوصية التكامل البيئي الاقتصادي

يفرض النظام الاقتصادي بأنشطته المختلفة على البيئة الطبيعية مجموعات من الضغوط مثل ملوثات الهواء، والماء، والتربة، وغازات الاحتباس الحراري، مستنزفات طبقة الأوزون، استهلاك الموارد الطبيعية غير المتجددة، النفايات الصلبة والنفايات الخطيرة، وقد ظهر مفهوم الأمن البيئي الاقتصادي استجابة لهذه الأزمات المتعددة، الذي يسعى إلى تحويل المحركات الدافعة للنمو الاقتصادي، وتركيز الاستثمارات العامة والخاصة صوب حماية البيئة.^{xv}

إن الكوارث الطبيعية الناجمة عن النشاط الاقتصادي تصنف كجرائم خطيرة على الأمن الإنساني الأمر الذي ينعكس سلبا على الأمن الشخصي للإنسان،^{xvi} الأمر الذي يستدعي وضع برنامج قائم على أساس تحسين رفاهية البشرية والعدالة الاجتماعية، والذي يُسهم بشكل كبير في دفع المخاطر البيئية.^{xvii}

إن استخدام الموارد البيئية نحو الحد من المخاطر القائمة على أساس النشاطات الاقتصادية، يستدعي اعتماد سياسات بيئية للحد من التغيرات المناخية، وتعد الطاقة النظيفة النموذج الأمثل الذي يندرج ضمن أربعة قطاعات وارد على النحو التالي: الطاقة الشمسية، طاقة الرياح، الطاقة الحرارية، الطاقة الأرضية لتشمل عملية التنمية الاقتصادية القدرة الإنتاجية النظيفة،^{xviii} نحو دعم الخدمات والتقليل من الأثر البيئي وتحسين استخدام الموارد الطبيعية.^{xix}

ومن هذا المنطلق أستطيع الجزم أن مفهوم الأمن البيئي يمتد إلى مضامين النشاط الاقتصادي حسب ما يلي:

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

- ربط مدلول الأمن البيئي من وجهة نظر اقتصادية، كمفهوم قائم بذاته ينعكس إيجابا أو سلبا على النظام والأمن العام داخل المجتمع،
 - ربط مدلول التغير البيئي بالأمن الإنساني، الذي مرده من باب أولى التهديدات التي قد تمس المصلحة الإنسانية،^{xx} ليعُدّ مصطلح الأمن البيئي مفهوم يحمل بين طياته ثلاث أنماط من صور التهديد وفق ما يلي:
 - التهديد لقاء الأنشطة الضارة للنشاط الاقتصادي على البيئة الطبيعية، التي تنعكس على حقوق الجيل الثالث للإنسان،
 - التهديد جراء التغيرات البيئية المباشرة منها وغير المباشرة، وتأثيراتها على الأمن الوطني والإقليمي، والتي قد تتراوح بين الطبيعة والإنسان، وينجم عنها عدم استقرار الأمن الإنساني.^{xxi}
 - التهديد بسبب التغيرات البيئية كندرة المياه وتلوث الهواء وارتفاع درجة حرارة الأرض.
- إذن يوحي العرض السالف الذكر أن مضمون الأمن البيئي يظم في مجمله جملة من السلوكيات التي تنعكس على النظام البيئي المحلي أو الإقليمي أو العالمي، الذي يستهدف أمن ووجود الإنسان على المدينين القريب أو البعيد،^{xxii} كما يمكن اعتباره أداة لتأمين الأخطار العامة الناتجة عن العمليات الطبيعية أو عمليات يقوم بها الإنسان، وتنعكس على مقتضيات الأمن العام،^{xxiii} لنخلص من خلال هذه المعطيات أن الأمن البيئي يمثل أداة للحد من التهديدات الاقتصادية للبيئة الطبيعية، على نحو يستهدف تكثيف استراتيجيات التكامل البيئي الاقتصادي.^{xxiv}

المطلب الثاني: أبعاد الأمن البيئي الاقتصادي

إن الأمن البيئي الاقتصادي من الاهتمامات البحثية الجادة في الفترة الأخيرة في الجزائر، انطلاقا من العلاقة التي تجمع بين حقوق الإنسان والبيئة الطبيعية، وتطوير المؤسسات الاقتصادية، فالوقوف على السلامة الفردية والأمن العام مرهون بوجود بيئية سليمة، ومن ثم فإن كفالة هذا التوجه يكفل بالضرورة خلق نشاط مؤسساتي اقتصادي قائم على أسس بيئية، ومن أجل ذلك لابد من ضبط أهداف حماية بيئية صارمة قصد الوقوف على استراتيجية بيئية اقتصادية صحيحة.^{xxv}

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأميل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجاً

إن تبني هذا النهج يقوم أساساً على المعرفة الجيدة لأنماط التكامل، ومن أهم أهدافه هو معالجة العلاقة المتبادلة ما بين اقتصاديات المؤسسة، والنظام البيئي الطبيعي، وعلى هذا الأساس عُدَّ الأمن البيئي الاقتصادي نهج قائم على أساس ترشيد استخدام الطاقات والموارد، وتوليد الوظائف الخضراء التي من شأنها حماية البيئة من مخاطر التلوث،^{xxvi} إذن يشير العرض السالف الذكر إلى أهمية توافر مؤسسات قطاعية مهمتها المساعدة على التحول إلى البرامج الصديقة للبيئة، في إطار دفع المخاطر البيئية وفق ما يلي:

- توليد الطاقة المتجددة من مصادر صديقة للبيئة، كتوليد الطاقة الكهربائية من الطاقة الشمسية،^{xxvii}
- تدوير النفايات ومعالجتها في إطار برامج اتفاقية، قصد حماية البيئة من التلوث، تحت طائلة دفع ضرائب مالية لقاء مخالفة الالتزام،^{xxviii}
- الاهتمام بالتشجير والزراعة العضوية، وعقلنة استغلال المياه،
- دعم القطاعات السكنية والسياحية وقطاع النقل بوسائل صديقة للبيئة.^{xxix}

إذن ومن خلال العرض السالف الذكر نهدي بدورنا إلى اعتبار التكامل البيئي الاقتصادي نهج يرافق الطبيعة ويحقق الاستثمار في آن واحد، في مختلف المجالات عن طريق إعداد برامج تنمية صديقة للبيئة تهدف إلى دفع مخاطر التلوث الطبيعي.

دائماً وقصد تتبع مجال التكامل البيئي الاقتصادي، يمثل الأمن البيئي المرجعية المنظمة والمراقبة لكل الأنظمة والقوانين، التي تجسد استراتيجية بيئية وطنية من شأنها تحقيق الأمن والرخاء والاستقرار للدولة ولا يتأتى ذلك إلا عن طريق:

- وضع آليات فعالة لإدارة البيئة،
- مواءمة المنظومة الدستورية وقواعد حماية البيئة العالمية،
- وضع نسق قانوني متكامل يجمع بين الأمن البيئي وتطوير الاقتصاد المحلي، عن طريق شرعة عديد النصوص القانونية في مجال تجريم استهداف البيئة لأغراض اقتصادية،
- دعم نشاط المؤسسات البيئية وخلق استراتيجية أمنية محكمة لقاء مواجهة التحديات الإقليمية البيئية،
- دعم نشاط التوعية البيئية الاقتصادية في تحقيق الأمن البيئي.

المبحث الثالث: استراتيجية التكامل البيئي الاقتصادي

يؤكد برنامج الأمم المتحدة للبيئة أنه لا يستحيل تحقيق التوافق بين الاستدامة البيئية والنمو الاقتصادي في ظل أعمال مشروع الإنتاج الأنظف، بل على العكس من ذلك، فإن الاقتصاد يفتح المجال للاستثمارات المالية، ويدفع المخاطر السلبية التي تؤثر في تغير المناخ وتفاقم ندرة المياه وتدهور نظام الخدمات الإيكولوجية.^{xxx}

المطلب الأول: المؤشرات البيئية الاقتصادية في إطار أعمال برنامج الاقتصاد الأخضر

إن البحث في هذه الجزئية تستدعي إثارة مؤشرات التنمية المستدامة في بعدها الاقتصادي قصد حماية البيئة من التلوث، وفي هذا الشأن أثارت لجنة التنمية المستدامة عدة مؤشرات قطاعية استناداً إلى الظروف الوطنية ذات الصلة، وفيما يلي يمكننا عرض جملة من العناصر الهامة التي تتماشى والعلاقة التكاملية الاقتصادية البيئية من منظور حماية البيئة من التلوث.

أولاً: أبعاد التكامل البيئي الاقتصادي

تستهدف المؤشرات الاقتصادية ذات الصلة بالأمن البيئي ترشيد كفاءة استخدام الموارد الطاقوية، أو تخفيض النفايات والانبعاثات، ولكنه قد ينظر للأداء الاقتصادي من خلال منظور ضيق لان المؤشر الاقتصادي لا يعكس ما يستنزفه في عمليات الإنتاج والاستهلاك من موارد رأس المال الطبيعي، وإنما بنفاذ الموارد الطبيعية أو جعل النظام البيئي غير قادر على تقديم المنافع الاقتصادية، وفي الوضع المثالي يتم ضبط التغيرات المستجدة بشأن القابلية إلى الاستدامة، فإثراء التنمية الاقتصادية من منظور الاقتصاد الأخضر يدفعنا بالضرورة إلى الحديث عن التنمية المستدامة، بحيث يعتبران وجهان لعملة واحدة، ليعد الاقتصاد الأخضر نموذج فاعل يجعل من عملية التنمية المستدامة في الشق المتعلق بالوقاية من التلوث نهجاً اتفاقياً على الصعيد الدولي.^{xxxi}

1: المؤشرات البيئية المتعلقة بالنشاط الاقتصادي

يستهدف هذا المؤشر عامل كفاءة استخدام الموارد أو مستوى التلوث على الصعيد القطاعي الذي يُعد عامل للتأثير على البيئة، فعلى سبيل المثال المصادر الطاقوية المتجددة تعد عاملاً مسؤولاً عن زيادة نسبة الانبعاثات الكربونية والغازات المسببة للاحتباس الحراري، الأمر الذي من شأنه تشجيع الاستثمارات الخضراء عن طريق اعتماد الطاقات النظيفة، والتي تستدعي بسط جملة من التدابير وفق ما يلي:

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأميل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

- تشغيل الطاقة النظيفة كعامل مهم نحو الانتقال السلس إلى الاقتصاد الأخضر،
- تطوير التكنولوجيا السليمة بيئيا، وإتاحة سُبُل الحصول عليها،
- تقليص الانبعاثات التي تسبب تغير المناخ،
- النقل المُستدام لحاجات الأفراد والمجتمعات بشكل آمن، وخال من إحداث أضرار بيئية مستقبلية،^{xxxii}
- عقلنة إدارة المياه نحو تحقيق التنمية المستدامة،
- تدوير المخلفات الحيوية عن طريق المعالجة،
- العمل على تحقيق زراعة نظيفة،
- تحسين الوضع الاقتصادي والبيئي ورفع المستوى الصحي والاجتماعي.

2: مؤشرات الاستدامة للتنوع البيولوجي والموارد الطبيعية

يستهدف هذا المؤشر خطة التنمية المستدامة لعام: 2030 التي وافقت عليها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والبالغ عددها: 193 دولة، والتي سطرت برنامجاً للأهداف والغايات العالمية غير القابلة للتجزئة الذي يحتل من خلالها التنوع البيولوجي والموارد الطبيعية مكانة بارزة في العديد من أهداف التنمية والغايات المرتبطة بها، والليذان يساهمان بشكل مباشر في أولوية الرفاه والتنمية البشرية ليحتل التنوع البيولوجي في مركز العديد من الأنشطة الاقتصادية، ولا سيما تلك المتعلقة بزراعة المحاصيل والثروة الحيوانية لتحل مكانة هامة نحو إنشاء برنامج اقتصاد أخضر بيئي.^{xxxiii}

يوفر التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية الصحية الموارد التي تدعم بشكل مباشر مجموعة من الأنشطة الاقتصادية، مثل الزراعة، والسياحة المستدامة، وعلى هذا الأساس يقع الالتزام بحماية المحيطات والنظم الإيكولوجية، وإعادة حالتها وإنتاجيتها وقدرتها على الصمود إلى سابق عهدها والحفاظ على التنوع البيولوجي بما يتيح حفظها للأجيال القادمة، قصد استخدامها وفق نهج مستدام.^{xxxiv}

ثانيا: التأميل البيئي للمؤسسات الاقتصادية

لم يعد التأميل البيئي حكرا على المجال الصناعي والتجاري والإداري فقط، بل تعدى الأمر إلى تأهيل بيئي اقتصادي يحترم القوانين السليمة لحماية البيئة، في إطار اتفاقيات الشراكة والتعاون المختلفة مع بلدان العالم، وقصد مباشرة النشاط الاقتصادي بما يتواءم وقواعد التأميل البيئي، فإنه يقع لزما اعتماد المواصفات المطلوبة قصد مباشرة النشاط الاقتصادي، تأتي في مقدمتها التزام أصحاب الخدمات ومنتجي

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

المؤسسات توفير مواد استهلاكية غير ملوثة، مما يساهم في تغيير النمط الاستهلاكي نحو الاستدامة والتأهيل البيئي كما يساهم هذا التوجه في استحداث نمط مؤسساتي بيئي قصد حماية المستهلك والمحيط ووضع إطار قانوني وتنظيمي للعلامة المؤسساتية.^{xxxv}

1: تعريف مشروع التأهيل البيئي

يقصد بمشروع التأهيل البيئي تأهيل المؤسسات الاقتصادية و الصناعية للمنافسة على الصعيد العالمي ما تعلق منها بالجودة والسلامة البيئية وصحة الإنسان، ليقع لزاما على أصحاب المؤسسات وأرباب العمل تغيير النمط الكلاسيكي في المعاملات الاقتصادية، وخلق أسواق خارجية مستدامة تخلق قرينة بيئية لسلامة البيئة وصحة الإنسان، وفي هذا الصدد أدرجت العديد من الدول عدة مواصفات وشروط تتعلق بالمنتج وطرق الإنتاج، قائمة على أساس المواصفات البيئية الصديقة، ليعد التأهيل البيئي علامة مميزة اندمجت ضمن اتفاقيات التبادل الحر.^{xxxvi}

إذن ومن خلال العرض السابق يمكننا تعريف التأهيل البيئي على أنه: نهج يستهدف إعداد المؤسسة لمواجهة مقتضيات أسواق حرية التبادل خاصة، في الشق المتعلق بتطوير تجهيزاتها ورفع قدراتها التنافسية، أما التأهيل المؤسساتي في شقه الصناعي فإنه يستهدف بدرجة أولى الارتقاء إلى مصاف المنتجات العالمية، عن طريق توفير مواد استهلاكية غير ملوثة بعقد التزام يتماشى ومسؤوليات المنتجين،^{xxxvii} لذا تتوقف عملية التأهيل البيئي على مدى الالتزام بالتدابير المادية منها وغير المادية في مجال مطابقة المقاييس والمواصفات الإنتاجية وسلامة البيئة وصحة الإنسان.^{xxxviii}

2: أهداف التأهيل البيئي

كنا قد أشرنا سلفا أن عملية التأهيل البيئي عبارة عن منظومة ترتكز في الأساس على احترام البعد البيئي داخل المؤسسة بالإمكانيات الداخلية، قصد تطوير وسائل الإنتاج والنهوض بالجودة، على اعتبار أن معيار السلامة البيئية والصحية عُدّ معيارا لانتقاء المنتجات دون غيرها بحكم النشاط الصناعي غير الملوّث، الذي يُسهم لا محالة في عملية تركيز الاستهلاك،^{xxxix} ولا يتأتى ذلك إلا عن طريق:

- تصريف النفايات الصناعية وفق نموذج بيئي سليم،
- ترشيد استهلاك الطاقة، وضبط أطر المؤسسات الصناعية في ميدان التأهيل البيئي،
- مد برنامج التأهيل البيئي على جميع المؤسسات، نحو وضع استراتيجية دقيقة وشاملة للتحكم في الموارد والمواد الأولية المستعملة،
- خلق نمط تنافسي بين المؤسسات المنتجة لملازمة البيئة،

- الالتزام بالمسؤولية البيئية وعصرنة طرق الإنتاج والتحكم،

- تحصيل شهادة المطابقة من الهيئات المختصة قصد خلق ميزة تنافسية بين المؤسسات الإنتاجية.

ثالثاً: الإطار العملي للتأهيل البيئي في المؤسسات الاقتصادية

إن الوقوف على عملية التأهيل البيئي في مجال المؤسسات الاقتصادية قصد خلق نمط إنتاجي تنافسي بيئي له من الأهمية بما كان في المواءمة بين النمطين البيئي والاقتصادي تستدعي الوقوف على مجموعة من المحطات الهامة والتي سنوردها فيما يلي:

1: الإنتاج الأنظف

عرّف برنامج الأمم المتحدة الإنتاج الأنظف على أنه: " ملازمة الاستراتيجية البيئية السليمة في عملية الإنتاج الاقتصادي، نحو الكف عن تهديد سلامة البيئة والحفاظ على سلامة الإنسان،^{xi} لتعمل هذه الاستراتيجية على دعم عملية الإنتاج بمزايا عديدة نذكر منها:

- يتلائم الإنتاج الأنظف والتنمية المستدامة في حماية البيئة من التلوث،
- ترشيد استغلال الموارد الأولية، نحو التقليل من الآثار البيئية السلبية،
- مواكبة التطورات الإنتاجية الصديقة للبيئة عن طريق تحديث طرق التخزين والاهتمام بالصيانة،
- وضع نمط وقائي يلزم العاملين والموظفين والبيئة على حد السواء، نحو الحد من مخاطر التلوث وتحسين عملية الأداء.

إن فرص تطبيق النجاح العملي للعرض السالف الذكر ليس بالأمر الهين، لذا يقع لزوماً ضبط الأنشطة الضارة وآلية الإنتاج الأنظف، والذي نراه بدورنا يستدعي توفير الدعم المالي،^{xii} ومتابعة الإدارة لعمليات التقييم والمراجعة، نحو ضبط خطط تنفيذية لعملية الإنتاج الأنظف بأيسر الطرق وأقل النفقات.

2: إرساء منظومة التصرف البيئي

تجسد الإدارة البيئية المفاهيم البيئية في المؤسسات الإنتاجية والمجتمع والتي تستهدف بوجه عام الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية، بتكلفة إنتاجية أقل ما يقال عنها أنها ثابتة وشاملة وملائمة، من أجل الحفاظ على البيئة وتحسين جودة المنتج.^{xiii}

تتدرج منظومة التصرف البيئي ضمن سلسلة مواصفات إيزو 14001 ضمن عمليات ترسيخ إدارة بيئية سليمة بواصفات عالمية، لتُعد بمثابة نموذج بيئي إنتاجي سليم يقتدى به في جميع أنحاء العالم نحو التأكيد على:

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

- ملازمة حماية البيئة وصحة الإنسان وعصرنة عملية الإنتاج،
- مراقبة التطبيق السليم للقواعد البيئية الناشئة وعملية الإنتاج السليم،
- الالتزام بالنصوص الاتفاقية محل الإنتاج السليم،
- الالتزام والتطبيق الصارم للوائح والتشريعات البيئية ذات الصلة.

تترجع الجزائر على تعداد مؤسساتي بالمواصفات السالفة الذكر يبلغ: 37 مؤسسة في غضون سنة: 2016، والذي نراه بدورنا عدد ضئيل جدا مقارنة بالدول المجاورة.

وينبغي الإشارة ضمن مقتضيات هذا العرض أن عمليتي التنفيذ والتشغيل تشغل حيزا زمنيا على المديين القريب والبعيد، ثم إن عملية الدعم الضرورية للسياسة البيئية تستدعي التخطيط الدقيق^{xliii} وفق ما يلي: البيئة والمسؤولية، التدريب والتوعية والتأهيل، الاتصالات، توثيق منظومة الإدارة البيئية التحكم في الوثائق، التحكم في العمليات، الاستعداد للطوارئ ومواجهتها.^{xliv}

تعد عمليتي الفحص والتحليل من الأنشطة البالغة الأهمية في الإدارة البيئية نحو وضع استراتيجية محكمة لحماية البيئة، لذا تتطلب عملية ضبط ومراجعة الإجراءات التصحيحية والوقائية، في حالة عدم التطابق المسؤولية والحذر، قصد مواكبة عملية المراجعة وضبط أهداف السياسة البيئية.^{xlv}

3: العلامة البيئية

ينصرف مدلول العلامة البيئية إلى النمط الإعلامي من المنتج إلى المستهلك بمدى ملائمة المنتج للبيئة ومطابقته للمقاييس العالمية نحو جودة الاستهلاك البيئي، الأمر الذي يدفع المنتجين إلى خلق جو تنافسي نحو تعديل التصاميم الصناعية بمواصفات صديقة للبيئة، ليتاح للمستهلك اختيار المنتج الأكثر أمنا وبمواصفات بيئية أكثر حداثة،^{xlvi} لتُصنف العلامة البيئية كمعيار تحفيزي ومسار متواصل على المستوى البيئي من شأنه خلق استدامة بيئية استهلاكية آمنة.

الخاتمة:

إن الحصول على نموذج بيئي اقتصادي سليم نحو فض معادلة تطوير الاقتصاد والحفاظ على البيئة من التلوث يستدعي بالضرورة رسم أبعاد البرامج الاقتصادية الصديقة للبيئة، التي تستهدف استخدام الموارد بكفاءة من خلال مشاريع تدعم القدرة على استخدام الموارد والطاقة، وتمنع خسارة التنوع البيولوجي، ثم إن تحويل مسار الاقتصاد البيئي إلى الإنتاج الأنظف يعد محركا دافعا للنمو الاقتصادي من خلال خلق فرص عمل خضراء صديقة للبيئة، تتماشى مع التوجه العالمي والطلب الواعي للمستهلك.

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

لقد حاولت من خلال هذه الدراسة أن أتعرض بقدر الإمكان لمجمل المسائل المتعلقة بالتكامل البيئي الاقتصادي، وهذا من خلال الإجابة على الإشكالية الرئيسية، لأتوصل بموجب ذلك إلى عرض جملة من النتائج والمقترحات حسب ما يلي:

أولاً: النتائج

تحسين الأداء البيئي والحد من مخاطر التلوث، ومعالجة تصريف المخلفات ثالثاً لدعم خدمات إنتاجية قليلة الانبعاث،

لقد خلقت الأبعاد البيئية ذات الطبيعة الاستهلاكية نموذجاً أمثل في تسير المؤسسات الاقتصادية وفق معايير دولية،

إن التوجه صوب الإنتاج الأنظف من شأنه خلق المناخ المناسب في الجانبين القانوني والمؤسسي، والحفاظ على موارد البيئة وترشيد استغلالها.

إغفال المعطيات الواردة في نص المادة: 21 من الدستور الجزائري على إثارة مبادئ التكامل البيئي الاقتصادي، بكامل حدوده ومبادئه وقواعده وأحكامه، على نحو يستهدف خلق نمط إلزامي لاحتواء حق الإنسان في بيئة سليمة،

إغفال المادة: 21 من الدستور الجزائري على إدراج حلول استباقية قصد الإنعاش البيئي الاقتصادي حسب المعطيات البيئية الراهنة في الجزائر، على غرار عملية إدماج البيئة بالاقتصاد كمؤشر يستهدف معالجة الوضعية البيئية الراهنة.

ثانياً: المقترحات

دسترة البعد البيئي الاقتصادي قصد ضمان الإطار التشريعي لتنظيم نشاط المؤسسات الاقتصادية،

تعميم استراتيجية الإنتاج الأنظف لتشمل جميع المؤسسات الفاعلة بدون استثناء،

التركيز على بناء استراتيجية الإنتاج الأنظف الصديق للبيئة نحو دعم مشاريع القطاع العام،

تركيز المسؤولية البيئية والاجتماعية في المؤسسات الاقتصادية قصد تحقيق التنمية المستدامة،

تشجيع المؤسسات الاقتصادية الوطنية على الانخراط في برامج التأهيل البيئي، قصد تحقيق جودة اقتصادية بمقاييس بيئية،

التوجه صوب دسترة الآليات المؤسسية الاقتصادية النشطة في تعزيز الأمن البيئي وتحقيق التنمية المستدامة.

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

الهوامش:

ⁱ Philipe Billet, « la constitutionnalisation du droit de l'homme a environnement, regard critique sur le projet de loi constitutionnelle relative a la charte de l'environnement », Revue juridique de l'environnement, numéro spécial, 2003, p35.

ⁱⁱ أنظر المادة: 64 من الدستور الجزائري لسنة: 2020، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد: 82 الموافق لـ: 30 ديسمبر 2020.

ⁱⁱⁱ المرجع والموضع السابقان.

أنظر: القانون رقم: 03-10 المؤرخ في: 20 جويلية 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد: 43/2003.

أنظر كذلك: المرسوم الرئاسي رقم: 37/21 المؤرخ في: 22 جمادى الأولى عام: 1442، المتضمن تشكيلة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي وسيره، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد: 03 الموافق لـ: 16-01-2021.

^{iv} ديباجة الدستور الجزائري لسنة: 2020.

^v الفقرة الثانية عشر من ديباجة الدستور الجزائري لسنة: 2016، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد: 14 الموافق لـ: 07 مارس 2016.

^{vi} المادة: 21 من الدستور الجزائري لسنة: 2020.

^{vii} المادة: 19 من الدستور الجزائري لسنة: 2016.

^{viii} المادة: 64 من الدستور الجزائري لسنة: 2020.

^{ix} المادة: 68 من الدستور الجزائري لسنة: 2016.

^x طارق إبراهيم الدسوقي عطية، الأمن البيئي: النظام القانوني لحماية البيئة، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، بدون طبعة، 2009، ص53.

^{xi} علي مخلف، الإدارة البيئية والحماية الإدارية البيئية، دار اليازوري العلمية للطباعة والنشر والتوزيع، 2009، ص31.

^{xii} عبد المجيد قدي، الاقتصاد البيئي، دار الخلدونية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2010، ص34.

^{xiii} Thierry balzacq, « Qu est-ce que la securité nationale » la revue national et stratégique n52, hiver 2003-2004, p35.

^{xiv} ، تاريخ الاطلاع: 18 فيفري 2023. <http://alektesad.com> أنظر الموقع الإلكتروني:

^{xv} Adrian C Newton end Elena cantarello, an antroduction to the green economy(science, system er sustainability), First published, Routledge New York, 2014, p03.

^{xvi} تقرير التنمية الإنسانية، البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، 1994 في تقرير منظمة الأمم المتحدة للثقافة والعلوم لسنة: 2010.

^{xvii} United nations Environment Programme, using indicator for green economy policymaking 2014,

^{xviii} Adrian C Newton end Elena cantarello, op cit, P3.

^{xix} Barry Buzan, Old whoever and jaap the wild security, a new framework for analysis, 2011, PP 122-123.

^{xx} Jhon, Baranett, the meaning of environmental secutity; ecological policy in the new security era, USA Zed books, 2001.P 194.

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجا

^{xxi} بوسطيلة سميرة، الأمن البيئي مقارنة الأمن الإنساني، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، الجزائر، 2012-2013، ص50.

^{xxii} Michel Friderick, la sécurité environnementale, étude internationale, Vol 24, n 04-1993, P756.

^{xxiii} فايق حسن جاسم الشجيري، البيئة والأمن الدولي، مجلة النبأ، العدد: 72، 2004، ص15 وما بعدها.

^{xxiv} « la sécurité environnementale est la minimisation pro-active des menaces anthropique sur l'intégrité fonctionnelle de la biosphere et sa composante humaine symbiotique » henri, leval « la sécurité environnementale, combien de division », Annuaire française de relation international, volume x 2009, P2.

^{xxv} سعود عابد، الإستراتيجية البيئية والأمن البيئي، جريدة الرياض، العدد الصادر بتاريخ: 21 أوت 2011.

^{xxvi} نجوى يوسف جمال الدين، الاقتصاد الأخضر المفهوم والمتطلبات في التعليم، مجلة العلوم التربوية، العدد: 03 لسنة: 2014، ص432.

^{xxvii} أحمد بشارة، التنمية المستدامة مفهومها، أبعادها، ومؤشراتها، متاح على الموقع الإلكتروني: www.masralarabia.com، تاريخ الاطلاع: 21 فيفري 2023.

^{xxviii} صيد مريم، محرز نور الدين، فعالية تطبيق الرسوم الضرائب البيئية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد: 09 العدد: 22 لسنة: 2015، ص 612 وما بعدها.

^{xxix} محمد ساحل، محمد طالبي، أهمية الطاقة المتجددة في حماية البيئة لأجل التنمية المستدامة، مجلة الباحث، العدد: 06، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، 2008، ص462 وما بعدها.

^{xxx} يزيد تفرارات، مرداسي أحمد رشاد، بوطبة صبرينة، الاقتصاد الأخضر تنمية مستدامة تكافح التلوث، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد: 08 جامعة أم البواقي، ديسمبر، 2017، ص565.

^{xxxi} ساندي صبري أبو السعد، الاقتصاد الأخضر وأثره على التنمية المستدامة في ضوء تجارب بعض الدول، دراسة حالة مصر، المركز الديمقراطي العربي، متاح على الموقع الإلكتروني: www.democraticac.eg/de، تاريخ الاطلاع: 20 فيفري 2023.

^{xxxii} Fareed Bushehri, green economy in the arab region, teeb capacity-building Workshop for mena region, 21-23 february 2012, Beirut, Lebanon.

^{xxxiii} عايد راضي خنفر، الاقتصاد البيئي " الاقتصاد الأخضر " مجلة أسبوط للدراسات البيئية، العدد: 39 جامعة أسبوط مصر، سنة: 2014، ص 56-57.

^{xxxiv} Fareed Bushehri, op cit.

^{xxxv} التأهيل البيئي في تونس رهينة لكسب رهان الجودة، مجلة البيئة والصحة، العدد: 09 تونس، متاح على الموقع الإلكتروني: WWW.envmt-healthmag.com، تاريخ الاطلاع: 20 فيفري 2023.

^{xxxvi} فاتح مجاهدي، شراف براهيم، برنامج الإنتاج الأنظف كآلية لزيادة فعالية الإدارة البيئية ودعم الأداء البيئي للمؤسسة، الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، نوفمبر 2011، ص432 وما بعدها.

^{xxxvii} منيرة سلامي، منى مسغوني إشكالية التأهيل البيئي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو تحقيق اقتصاد أخضر، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، جامعة ورقلة، نوفمبر 2011، ص370.

^{xxxviii} دعم الأنشطة الاقتصادية الصديقة للبيئة، متاحة على الموقع الإلكتروني: www.turess.com، تاريخ الاطلاع: 20 فيفري 2023.

^{xxxix} منيرة سلامي، منى مسغوني، المرجع السابق، ص374.

رهانات الأمن البيئي الاقتصادي التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية أنموذجاً

- ^{xi} خالد مصطفى قاسم، استراتيجية الإنتاج الأنظف من منظور تقنيات النانو كمدخل لتفعيل التنمية المستدامة في الصناعة العربية، المنتدى الصناعي العربي الدولي، 25-28 ماي، الدوحة قطر، 2010، ص4.
- ^{xli} عبد الناصر موسى، آمال رحمان، الإدارة البيئية وآليات تفعيلها في المؤسسات الصناعية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد: 4 جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2008، ص87.
- ^{xlii} الشيخ الداوي، الالتزام بمعايير الإدارة البيئية نحو تحقيق الميزة التنافسية لمنظمات الأعمال، الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، الطبعة الثانية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، يومي: 22-23 نوفمبر 2011، ص518.
- ^{xliii} نجم العزوي، عبد الله حكمت النصار، إدارة البيئة نظم ومتطلبات 14000 إيزو دار المسيرة، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2017، ص ص 137-139.
- ^{xliv} المرجع والموضع السابقان.
- ^{xliv} International Organisation for standardization, the ISO, Survey of Certifications 2009, pp 23-31.
- ^{xli} عبد الناصر موسى، آمال رحمان، المرجع السابق، ص90.

قائمة المصادر والمراجع:

1. قائمة المصادر

- 1-الدستور الجزائري لسنة: 2020، الصادر في الجريدة الرسمية رقم: 82، الموافق لـ: 30 ديسمبر 2020.
- 2-القانون رقم: 01-19 المؤرخ في: 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، الصادر في الجريدة الرسمية الجزائرية رقم: 77 بتاريخ: 15 ديسمبر 2001.
- 3-القانون رقم: 03-10 المؤرخ في: 20 جويلية 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد: 2003/43.
- 4-المرسوم الرئاسي رقم: 37/21 المؤرخ في: 22 جمادى الأولى عام: 1442، المتضمن تشكيلة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي وسيره، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد: 03 الموافق لـ: 16-01-2021.

2. قائمة المراجع

أ-الكتب باللغة العربية

1_ طارق إبراهيم الدسوقي عطية، الأمن البيئي: النظام القانوني لحماية البيئة، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، بدون طبعة، 2009.

2_ عبد المجيد قدي، الاقتصاد البيئي، دار الخلدونية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2010.

3_ علي مخلف، الإدارة البيئية والحماية الإدارية البيئية، دار اليازوري العلمية للطباعة والنشر والتوزيع، 2009.

4_ نجم العزوي، عبد الله حكمت النقار، إدارة البيئة نظم ومتطلبات 14000 إيزو دار المسيرة، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2017.

ب: المذكرات الجامعية

1_ بوسطيلة سميرة، الأمن البيئي مقارنة الأمن الإنساني، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، الجزائر، 2012-2013.

ج: المقالات العلمية

1_ سعود عابد، الإستراتيجية البيئية والأمن البيئي، جريدة الرياض، العدد الصادر بتاريخ: 21 أوت 2011.

2_ صيد مريم، محرز نور الدين، فعالية تطبيق الرسوم الضرائب البيئية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد: 09 العدد: 22 لسنة: 2015.

3_ فايق حسن جاسم الشجيري، البيئة والأمن الدولي، مجلة النبأ، العدد: 72، 2004.

4_ محمد ساحل، محمد طالبي، أهمية الطاقة المتجددة في حماية البيئة لأجل التنمية المستدامة، مجلة الباحث، العدد: 06، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح_ ورقلة، الجزائر، 2008.

5_ نجوى يوسف جمال الدين، الاقتصاد الأخضر المفهوم والمتطلبات في التعليم، مجلة العلوم التربوية، العدد: 03 لسنة: 2014.

6_ يزيد تفرارات، مرداسي أحمد رشاد، بوطبة صبرينة، الاقتصاد الأخضر تنمية مستدامة تكافح التلوث، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد: 08 جامعة أم البواقي، ديسمبر، 2017.

7_ عبد الناصر موسى، آمال رحمان، الإدارة البيئية وآليات تفعيلها في المؤسسات الصناعية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد: 4 جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2008.

8_ عايد راضي خنفر، الاقتصاد البيئي " الاقتصاد الأخضر " مجلة أسبوط للدراسات البيئية، العدد: 39 جامعة أسبوط مصر، سنة: 2014.

د- المداخلات الدولية

1_ الشيخ الداوي، الالتزام بمعايير الإدارة البيئية نحو تحقيق الميزة التنافسية لمنظمات الأعمال، الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، الطبعة الثانية، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، يومي: 22-23 نوفمبر 2011.

2_ فاتح مجاهدي، شراف براهيم، برنامج الإنتاج الأنظف كآلية لزيادة فعالية الإدارة البيئية ودعم الأداء البيئي للمؤسسة، الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، نوفمبر 2011.

3_ منيرة سلامي، منى مسغوني إشكالية التأهيل البيئي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو تحقيق اقتصاد أخضر، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، جامعة ورقلة، نوفمبر 2011.

هـ: التقارير

1_ تقرير التنمية الإنسانية، البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، 1994 في تقرير منظمة الأمم المتحدة للثقافة والعلوم لسنة: 2010.

2_ خالد مصطفى قاسم، استراتيجية الإنتاج الأنظف من منظور تقنيات النانو كمدخل لتفعيل التنمية المستدامة في الصناعة العربية، المنتدى الصناعي العربي الدولي، 25-28 ماي، الدوحة قطر، 2010.

ب: المراجع باللغة الأجنبية

1_ Adrian C Newton end Elena cantarello, an antroduction to the green economy(science, system er sustainability), First published, Routledge New York, 2014.

2_ Barry Buzan, Old whoever and jaap the wild security, a new framework for analysis, 2011.

3_ henri, leval « la sécurité environnementale, combien de division », Annuaire française de relation internationale, volume x 2009.

4_ Jhon, Baranett, the meaning of environmental secutity; ecological policy in the new security era, USA Zed books, 2001.

5_ Philipe Billet, « la constitutionnalisation du droit de Lhomme a environnement, regard critique sur le projet de loi constitionenelle relative a la charte de l'environnement », Revue juridique de lonvironnement, numéro spécial, 2003.

6_Thierry balzacq, « Qu est-ce que la securité nationale » la revue national et stratégique n52, hiver 2003-2004.

المقالات باللغة الأجنبية:

1_Michel Friderick, la sécurité environnementale, étude internationale, Vol 24, n 04-1993.

التقارير باللغة الأجنبية:

1_Fareed Bushehri, green economy in the arab region, teeb capacity-building Workshop for mena region, 21-23 february 2012, Beirut, Lebanon.

2_ United nations Environment Programme, using indicator for green economy policymaking 2014.

3_ Organisation for standardization, the ISO, Survey of Certifications 2009.

3_ المواقع الإلكترونية

1_الموقع الإلكتروني: <http://alektesad.com>

2_ أحمد بشارة، التنمية المستدامة مفهومها، أبعادها، ومؤشراتها، متاح على الموقع الإلكتروني:

www.masralarabia.com

3_ساندي صبري أبو السعد، الاقتصاد الأخضر وأثره على التنمية المستدامة في ضوء تجارب

بعض الدول، دراسة حالة مصر، المركز الديمقراطي العربي، متاح على الموقع الإلكتروني:

www.democraticac.eg/de

4_ التأهيل البيئي في تونس رهينة لكسب رهان الجودة، مجلة البيئة والصحة، العدد: 09 تونس،

متاح على الموقع الإلكتروني: WWW.envmt-healthmag.com

5_دعم الأنشطة الاقتصادية الصديقة للبيئة، متاحة على الموقع الإلكتروني:

www.turess.com xlvii منيرة سلامي، منى مسغوني، المرجع السابق.